AFRICAN UNION

الاتحاد الأفريقي

NION AFRICAINE
UNIÃO AFRICANA

5517844-11-Fax: +251 700 5517-11-Addis Ababa, ETHIOPIA P. O. Box: 3243 Tele: +251
www.au.int :Website

استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت

مبادرة الاتحاد الأفريقي بشأن:

تعزيز القدرات الإقليمية والوطنية والعمل ضد استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت في أفريقيا

الاستراتيجية وخطة العمل 2020 - 2025

1 مقدمة

تتمثل رؤية الاتحاد الأفريقي في "أفريقيا متكاملة ومزدهرة ومسالمة، يقودها مواطنوها وتمثل قوة محركة في الساحة العالمية". وفي هذا السياق، تتيح أجندة 2063 – التي اعتمدها مؤتمر الاتحاد الأفريقي رسميًا في عام 2015 – رؤية جماعية وخارطة طريق لبناء أفريقيا مزدهرة وموحدة على أساس القيم المتقاسمة والمصير المشترك. وتقر هذه الرؤية بأن الحرية والمساواة والعدالة والكرامة أهداف أساسية لتحقيق تطلعات الشعوب الأفريقية المشروعة. ففي التطلع 6، ينصب التركيز على *"خلق الفرص لفائدة شباب أفريقيا قصد تحقيق الذات والحصول على الصحة والتعليم والشغل؛ مع ضمان* ***السلامة والأمن*** *لأطفال أفريقيا، وإتاحة النماء في مرحلة الطفولة المبكرة"*.[1]

يتضمن الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته المبادئ الأساسية التي تتضمنها اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل بموجب المادتين 34 و36، واللتان تطالبان الدول بحماية الأطفال من جميع أشكال الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي على النحو المحدد في مبادئها المتعلقة بوضع الطفل.[2] كما أن المادة 27 من الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته الأطفال تحمي من جميع أشكال الاستغلال والاعتداء الجنسي. الجدير بالذكر في هذا السياق أنه اعتبارًا من يونيو 2019 صدقت 49 دولة عضوًا في الاتحاد الأفريقي على الميثاق أو انضمت إليه.[3]

بموجب المادة 27، لا يطالب الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته الدول الأطراف بالالتزام بحماية الأطفال من جميع أشكال الاستغلال والاعتداء الجنسي فحسب، وإنما – على وجه الخصوص – باتخاذ تدابير للوقاية من استمالة الطفل أو إكراهه أو تشجيعه على المشاركة في أي نشاط جنسي، ومن استخدام الأطفال في الدعارة أو غيرها من الممارسات الجنسية بما في ذلك الأنشطة والعروض والمواد الإباحية.

تدعو المادة 15 إلى حماية الأطفال من جميع أشكال الاستغلال الاقتصادي ومن أداء *"أي عمل من شأنه أن يكون خطيراً على نمو الطفل البدني أو العقلي أو الروحي أو الأخلاقي أو الاجتماعي أو يتعارض معه"* ويلزم الدول الأطراف بـ*"اتخاذ جميع التدابير التشريعية والإدارية المناسبة لضمان التنفيذ الكامل لهذه المادة التي تغطي قطاعي العمل الرسمي وغير الرسمي على حد سواء مع مراعاة الأحكام ذات الصلة في صكوك منظمة العمل الدولية المتعلقة بالأطفال "*. علاوة على ذلك، تلزم المادة 16 الدول الأطراف بـ *"اتخاذ تدابير تشريعية وإدارية واجتماعية وتربوية محددة لحماية الطفل من جميع أشكال التعذيب والمعاملة اللاإنسانية أو المهينة، ولاسيما الأذى الجسدي أو العقلي أو الاعتداء أو الإهمال أو سوء المعاملة بما في ذلك الاعتداء الجنسي، أثناء رعاية الطفل"*.

---

[1] https://au.int/en/agenda2063/aspirations

[2] الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته:
child-welfare-and-rights-charter-au.int/en/treaties/african//:https

[3] الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته:
https://www.endcorporalpunishment.org

DRAFT

تستمد اللجنة الأفريقية للخبراء المعنيين بحقوق الطفل ورفاهيته تفويضها من المواد 32–46 من الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته بهدف رئيسي يتمثل في جعل أفريقيا قارة مناسبة للعيش بالنسبة للأطفال من خلال حماية حقوقهم واحترامها. تكلّف المادة 42 من ميثاق الطفل الأفريقي اللجنة بوظائف على غرار ترقية حقوق الطفل وحمايتها، وعلى وجه الخصوص، تجميع المعلومات وتوثيقها، وتفويض تقييم متعدد التخصصات للحالات المتعلقة بالمشاكل الأفريقية ذات الصلة بحقوق الطفل ورفاهيته. وباعتبارها واحدة من الهيئات الثلاث المعنية بحقوق الإنسان المنشأة بموجب معاهدات والتي تخدم القارة، فإن عمل اللجنة الأفريقية للخبراء المعنيين بحقوق الطفل ورفاهيته في مجال ترقية حقوق الطفل وحمايتها يكتسي أهمية خاصة. تم تكليف اللجنة الأفريقية للخبراء المعنيين بحقوق الطفل ورفاهيته برصد تنفيذ الميثاق وضمان حماية حقوق الطفل من خلال النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف.[4]

بناءً على الخلفية المذكورة أعلاه، تهدف خطة العمل القارية الخماسية (2021–2025) إلى بذل جهد شامل ومنسق وتعزيز مجموعة من الأنشطة بشكل متبادل من أجل تحفيز الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الرئيسيين والشركاء على تسريع الإجراءات المتعلقة بمعالجة ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت بما في ذلك الوقاية والحماية والمقاضاة.

ويشير مفهوم استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت إلى الجرائم التي يرتكبها الجناة الذين يستخدمون تكنولوجيا الإعلام والاتصال أو الإنترنت أو كليهما قصد تسهيل الاعتداء الجنسي على الأطفال. ويمثل استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت قضية ناشئة في أفريقيا فيما يتعلق بحماية الطفل، والدول الأطراف في الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته ملزمة بحماية الأطفال منها.

اتفاقية الاتحاد الأفريقي بشأن الأمن السيبراني وحماية البيانات الشخصية (اتفاقية الاتحاد الأفريقي السيبرانية) 2014

تفرض اتفاقية الاتحاد الأفريقي بشأن الأمن السيبراني وحماية البيانات الشخصية (المعروفة أيضًا باسم اتفاقية مالابو) التزامات على الدول الأعضاء تقضي بوضع سياسة قانونية وتدابير تنظيمية لترقية إدارة الأمن السيبراني وكذلك مكافحة الجريمة السيبرانية.[5] إلا أن لدول الأعضاء، للأسف، بطيئة في التصديق على هذه الاتفاقية.

تجرّم الاتفاقية إنتاج "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال"، أو تسجيلها، أو عرضها، أو تصنيعها، أو إتاحتها، أو نشرها أو بثها، أو اقتنائها، أو استيرادها أو تصديرها وحيازتها. إن تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" يشمل مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال المنشأة رقميًا / حاسوبيًا كما هو محدد في الإرشادات المتعلقة بالمصطلحات.

تنص المادة 29 (3) (1) بخصوص المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال على ما يلي:

---

[4] الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته:

https://www.endcorporalpunishment.org

[5] Uchenna Jerome Orji (2018). The African Union Convention on Cybersecurity: A Regional Response towards Cyber Stability?

يمكن الاطلاع عليه من خلال الرابط التالي:

https//www.researchgate.net/publication/32798684.

(أ) الإنتاج، والتسجيل، والعرض، والتصنيع، والإتاحة، والنشر والبث؛
(ب) الاقتناء الذاتي أو لحساب شخص آخر، أو الاستيراد الذاتي أو عن طريق شخص آخر، أو التصدير الذاتي أو عن طريق شخص آخر؛
(ج) حيازة صورة أو تمثيل إباحي متعلق بالأطفال في نظام حاسوبي أو منصة تخزين بيانات حاسوبية؛
(د) تسهيل الوصول إلى الصور أو المستندات أو الصوت أو التمثيل ذي الطبيعة الإباحية لقاصر أو إتاحته له.[6]

هناك اتفاقيتان لمجلس أوروبا مفتوحتان للتوقيع من قبل الدول الأعضاء وغير الأعضاء على حد سواء. وقد شاركت هذه الدول في صياغتهما وفي الانضمام إليهما من قبل دول أخرى غير الدول الأعضاء:

- اتفاقية أوروبا بشأن الجريمة السيبرانية (اتفاقية بودابست)،
- اتفاقية أوروبا بشأن حماية الأطفال من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي (اتفاقية لانزاروت).[7]

0.2 الخلفية والسياق

تستند هذه الخطة الاستراتيجية وخطة العمل إلى تحليل للوضع وتحديد لمجالات العمل ذات الأولوية بعد تنفيذ مشروع مفوضية الاتحاد الأفريقي المتعلق باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت والذي مدته عامين (أبريل 2018 – مارس 2020). كان الهدف من المشروع يتمثل في تعزيز القدرات الإقليمية والوطنية والعمل ضد استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت في أفريقيا. ولقد تم إعداد خطة العمل مع الأخذ في الاعتبار إطار أجندة 2063، التي تحاول وضع رؤية مدتها 50 عامًا لأفريقيا، واستراتيجية الاتحاد الأفريقي لحقوق الإنسان التي تم نشرها في 2011.

بات التوصيل بشبكة الإنترنت واستخدامه في التوسع بشكل سريع في أفريقيا. وعلى الرغم من أن هذا الأمر قد جلب فوائد كبيرة للمنطقة من جهة، إلا أنه عرّض الأطفال لخطر استغلالهم والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت من جهة أخرى. وبالنظر – جزئيا – إلى تقييد التوصيل بشبكة بالإنترنت حتى وقت قريب في العديد من البلدان، كان هناك تصور خاطئ بأن استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت لا يمثل مشكلة رئيسية في المنطقة الأفريقية. ومن ثمة، ظل استيعاب مسألة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت والوعي بها، وكذلك القدرات على معالجتها، محدودًا للغاية ضمن الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي. كما أن هناك أيضًا نقص ملحوظ في الأدلة العلمية التي توثق الانتشار الفعلي لظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت وفي نطاقها في أفريقيا.

[6] اتفاقية الاتحاد الأفريقي بشأن الأمن السيبراني وحماية البيانات الشخصية:
https://au.int/en/search/node/The%20African%20Union%20Convention%20on%20Cyber%20Security%20and%20Personal%20Data%20Protection%20%28AU%20Cyber%20Convention%29%202014

[7] مجلس أوروبا - الاتفاقية المتعلقة بالجريمة السيبرانية:
conventions/treaty/185/-list/-https://www.coe.int/en/web/conventions/full

وعلى الرغم من عدم معرفة نطاق استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت وانتشارهما الفعلي في أفريقيا، إلا أن هناك أدلة تثبت أن أفريقيا كمنطقة ليست في منأى من هذا التهديد. فالأبحاث المتاحة تشير إلى أن عددا متزايدا من الأطفال والمراهقين الأفارقة الذين يتعرضون حاليا لتهديدات الإنترنت ومخاطره بسبب التوسع في الوصول إلى تكنولوجيات الإعلام والاتصال الجديدة، سواء في المنزل أو المدرسة أو مقاهي الإنترنت، حيث لا يوجد سوى القليل من الضوابط أو يميزها غياب لأساليب الحماية.[8] إقرارا منها بالحاجة إلى الأمن السيبراني والأمن ضد الجرائم السيبرانية، أذكت اتفاقية الاتحاد الأفريقي بشأن الأمن السيبراني وحماية البيانات (اتفاقية مالابو، يونيو 2014) الوعي بأهمية الجهود السياسية والتشريعية والدبلوماسية والتعاون والالتزام الضروري في معالجة الطبيعة المتأصلة للهجمات السيبرانية والجرائم السيبرانية العابرة للحدود. وفي هذا السياق، تفرض اتفاقية مالابو التزامات على الدول الأعضاء تقضي بوضع سياسة قانونية وتدابير تنظيمية لترقية إدارة الأمن السيبراني وكذلك مكافحة الجريمة السيبرانية. والملاحظ في هذا السياق، أنه حتى الآن لم توقع عليها سوى إحدى عشرة دولة ولم تصدق عليها سوى خمس دول من الدول الأعضاء. وبالتالي، هناك حاجة للمزيد من المرافعة لصالح الحصول على هذا الالتزام السياسي.

كشف بحث تفصيلي، أجراه 'مشروع استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت' واستند إلى 'نموذج الاستجابة الوطنية'، أنه من أصل الركائز الست لم تحقق سوى كينيا وجنوب أفريقيا معايير السياسة والحوكمة والعدالة الجنائية. أما بقية الدول الأعضاء، فمنها من لم تحقق الركائز الأربع ومنها من حققتها جزئيا (الضحية، والصناعة، والمجتمع، ووسائل الإعلام، والاتصالات). وتجدر الإشارة أيضًا إلى أن هذه الإنجازات لا تترجَم جميعها إلى إجراءات على أرض الواقع بسبب القيود ذات الصلة بالموارد. وبما أن استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت يعتبر مفهومًا جديدًا، فإنه يتطلب تدريبًا متخصصًا وتخصيصًا مستهدفًا للموارد قصد معالجة الجريمة بشكل فعال.

نتيجة لذلك، فإن عاصفة هوجاء تلوح في أفق أفريقيا إذا لم يتم اتخاذ تدابير في الوقت المناسب لمواجهتها. حيث هناك مجموعة من العوامل، بما في ذلك التوصيل بشبكة الإنترنت المتزايد بسرعة[9] والتنظيم المحدود وفيروس كوفيد-19 وقلة الوعي والفقر، تحمل معًا في طياتها إمكانات الانتشار الهائل لاستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت في السنوات القادمة. كما أن مواطن النجاح الذي تحقق في محاربة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت في بعض القارات الأخرى قد تدفع الأطراف الميسرة والجناة إلى التحول إلى قارات ذات أنظمة أضعف مثل أفريقيا لعلمهم أن هناك مخاطر أقل لاكتشافهم واعتقالهم وعقابهم. وبالتالي، لا يمكن لمفوضية الاتحاد الأفريقي وأعضائه تجاهل هذا الشكل الناشئ من الاستغلال الجنسي، وعليهم اتخاذ تدابير في الوقت المناسب لمعالجته. وعليه، لا تستطيع الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي وأجهزة الاتحاد الأفريقي – مثل اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، ومفوضية الاتحاد الأفريقي، وبرلمان عموم أفريقيا،

[8] http://digitalinclusionnewslog.itu.int/2018/11/02/innovation-fund-for-rural-connectivity-seeks-to-increase-access-to-icts-in-ghana-and-uganda/

[9] من المتوقع أن تحظى منطقة الشرق الأوسط وأفريقيا خلال الممتدة بين 2016 و2021 بأعلى نمو في حركة بيانات الهاتف المحمول من المناطق الأخرى. وسيؤدي تركيب الألياف البصرية من الجيل الرابع في جميع أنحاء أفريقيا إلى زيادة سرعة الإنترنت ووصول الإنترنت عبر الهاتف المحمول إلى العديد من المناطق النائية.

ولجنة الخبراء الأفريقية المعنية بحقوق الطفل ورفاهيته – تجاهل هذا الشكل الناشئ من الاستغلال الجنسي، وعليها اتخاذ تدابير في الوقت المناسب لمعالجته.

وعلى الرغم من هذا، تم إحراز بعض التقدم في بعض المبادرات الواعدة داخل الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي[10]، فقد وقعت 19 دولة عضوًا على 'تحالف ويبروتيكت العالمي' (WePROTECT Global Alliance)، وهناك 32 دولة عضو لديها أنشطة جارية فيما يتعلق بالخطط والاستراتيجيات ولجان أصحاب المصلحة القطرية.

استنادا إلى بناء القدرات الذي تم بالفعل من خلال مشروع مفوضية الاتحاد الأفريقي، بدأت معظم الدول الأعضاء بعقد اجتماعات أصحاب المصلحة وخلق الوعي بشأن المشكلة. وبمساعدة الشركاء، حققت بعض الدول الأعضاء تقدما في أعمال المرافعة لصالح معالجة القضايا القانونية والسياساتية التي تركز على استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت. كما اتخذت بعض الدول خطوات لسن قوانين جديدة أو مراجعة قوانينها القائمة حتى تتمكن من معالجة المشكلة. ولا تمثل هذه الإجراءات سوى عينة عن الإجراءات المتخذة. غير أن الموارد مطلوبة لتدريب الأشخاص الذين يتعاطون مع المشكلة ولشراء المعدات اللازمة ولإنشاء مؤسسات توفير الأمان لفائدة الضحايا.

إن 'تحالف ويبروتيكت العالمي' هو حركة دولية تتألف من 84 بلد مكرس للعمل الوطني والعالمي من أجل القضاء على الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت. وتتمثل إحدى مبادراته العديدة في إقامة التعاون في جميع أنحاء العالم من أجل وقف جريمة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت. إن طبيعة هذه الجريمة تستدعي بذل جهود عابرة للحدود لمعالجتها، ومن هنا جاء التحالف.

لقد كشفت استعراض قانوني أجري في تسعة بلدان أفريقية اضطلعت به 'الشبكة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية' عن قيود خطيرة من حيث الأطر التشريعية، بما في ذلك التنظيمات الخاصة بمقدمي خدمات الإنترنت وفي البنية التحتية الخاصة بإنفاذ القانون ذات الصلة بتحديد استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت والتدخل بشأنه. وغالبًا ما يظل الوعي بهذه الأشكال من الإجرام وفهمها محدودًا وسط صناع السياسات.

في هذا السياق بالذات، قامت مفوضية الاتحاد الأفريقي بصياغة هذه الاستراتيجية وكذا خطة العمل القارية الخماسية قصد توجيه الإجراءات على المستوى القاري والقطري للوقاية من ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت ومعالجتها باستخدام استراتيجية متعددة الجوانب تتضمن النهج القائمة على الركائز الأربع (الوقاية والحماية والمقاضاة والشراكة).

[10] تلقت مكاتب اليونيسف القُطرية في مدغشقر وناميبيا وأوغندا وكينيا والجزائر منحًا لمعالجة ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت. وتعمل 'مؤسسة رصد الإنترنت' حاليًا على نشر آليات الإبلاغ عبر الإنترنت عن مواد الاعتداء على الأطفال في جميع أنحاء أفريقيا.

00.3 تحليل ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت

أثار النمو الكبير في التوصيل بشبكة الإنترنت والوصول إلى تكنولوجيا الإعلام والاتصال في أفريقيا مخاوف بشأن الأمن والأمان على الإنترنت، حيث أصبح الأطفال معرضين بشكل متزايد لخطر استغلالهم والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت. وفقًا للاتحاد الدولي للاتصالات، فقد بلغ العالم مرحلة مهمة حيث أصبح اليوم أكثر من نصف سكان العالم يستخدمون الإنترنت.[11] وفي جميع مناطق الاتحاد الدولي للاتصالات، تشير التقارير أن أعلى نمو تشهده أفريقيا حيث أن 24,4٪ من السكان في أفريقيا كانوا يستخدمون الإنترنت اعتبارًا من ديسمبر 2018 مقارنة بـ 2,1٪ في 2005.[12] علاوة على ذلك، تُظهر إحصاءات الاتحاد الدولي للاتصالات أنه من بين كل ثلاثة مستخدمين للإنترنت في أفريقيا نجد شابا في الفئة العمرية التي تتراوح بين 15 و24 سنة.[13] كما أن التقارير بشأن استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت قد زادت بشكل ملحوظ، بما يتوافق مع التوجهات العالمية بشأن استخدام الإنترنت المتزايد، واستغلال الترابط الشبكي الاجتماعي، والوجود المتزايد للأجهزة المحمولة الممكنة لاستخدام الإنترنت.[14] وقد قاد النمو في الاشتراكات الخلوية المتنقلة في السنوات الخمس الماضية بلدان في مناطق آسيا والمحيط الهادئ وأفريقيا.[15] واستجابة لذلك، بادر الاتحاد الأفريقي بمشروع مدته سنتان يهدف إلى تعزيز القدرات والعمل ضد استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت في جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي البالغ عددها 55.

ومن خلال تنفيذ مشروع الاتحاد الأفريقي المتعلق باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت الذي يمتد لعامين، ساد الإدراك بأن هناك فجوات ينبغي سدها وأن أفضل طريقة للقيام بذلك تكمن في استراتيجية وخطة عمل. تعمل الدول الأعضاء على معالجة المشكلة ولكن ليس بشكل كافٍ بسبب الافتقار إلى المهارات والأدوات المناسبة ولأنها لا تتبنى الطريقة المنهجية لتحقيق أفضل الحصائل، والتي قد لا تكون نتيجتها مفيدة في آخر المطاف للضحية كي تتمكن من بدء عملية الشفاء مع المخاطرة أيضًا بوضع الضحية في حالة من العجز / اليأس. أجرى 'مشروع استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت' بحثًا تفصيليا عبر الإنترنت في جميع الدول الأعضاء البالغ عددها 55، وتبين ألا أحد منها حقق المتطلبات التي تتضمنها جميع الركائز الست الخاصة بنموذج الاستجابة الوطنية. وفيما يلي بعض نتائج الاستعراض القاري والفجوات:

1. القدرة المتعلقة بالسياسة والحوكمة

i) الريادة

[11] تُظهر إحصاءات 'الاتحاد الدولي للاتصالات' الجديدة أن أكثر من نصف العالم يستخدم الإنترنت اليوم. يمكن الاطلاع عليها عبر الرابط التالي: https://news.itu.int

[12] بيان صحفي صادر عن الاتحاد الدولي للاتصالات بتاريخ 7 ديسمبر 2018. يمكن الاطلاع عليه عبر الرابط التالي: https://www.itu.int/en/mediacentre/Pages/2018-PR40.aspx

[13] ITU 2017, Measuring the Information Society Report, 2017, Volume 1, pg. 21.

[14] WePROTECT Global Alliance. Global Threat Assessment (2018), p15.

[15] تُظهر إحصاءات الاتحاد الدولي للاتصالات الجديدة أن أكثر من نصف العالم يستخدم الإنترنت اليوم. يمكن الاطلاع عليها عبر الرابط التالي: https://news.itu.int

معظم الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي لديها وزارات معنية بحماية الطفل مسؤولة عنها. وقد تم تحديد وزارة الشؤون الاجتماعية أو الرعاية الاجتماعية باعتبارها القسم المسؤول عن حماية الطفل، والتي تشمل التعامل مع القضايا المتعلقة باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا. إن التزام الحكومة بأمان الأطفال والشباب على الإنترنت يكتسي أهمية بالغة. لذلك، أنشأت معظم الدول الأعضاء لجانًا معنية بحماية الطفل. غير أن عددًا قليلاً جدًا من البلدان من أنشأ فرقة عمل مخصصة مع شخص يمثل نقطة الارتكاز. ومن الناحية المثالية، يستحسن أن تكون فرقة العمل هيئة حكومية تضطلع بمسؤولة التعامل بشكل خاص مع ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت في جميع القطاعات.

ii) البحث والتحليل والرصد

ليست هناك الكثير من الدراسات البحثية، وتحديداً التحليلات بشأن الأوضاع الوطنية ذات الصلة باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم عبر الإنترنت، في أفريقيا. وبالتالي، هناك نقص في المعلومات والبيانات البحثية التجريبية في معظم البلدان الأفريقية، مما يؤثر بشكل كبير على الوعي بشأن ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت والوقاية منها. إن وضع إطار عمل وطني لحماية الطفل عبر الإنترنت دون أي تقييم قاعدي من شأنه أن يضع افتراضات بدون حقائق. لذلك، فإن نتائج هذا البحث عبر الإنترنت تتيح أدلة يمكن استخدامها لتوجيه المرافعة والسياسات وكذلك البرامج التي تهدف إلى ترقية سلامة الأطفال عبر الإنترنت.

iii) التشريع

صدّقت جميع الدول الأعضاء على المعاهدات الدولية، بما في ذلك 'اتفاقية حقوق الطفل' و'البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال وعملهم في البغاء واستغلالهم في المواد الإباحية'. وعلى المستوى الإقليمي، 'الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته' و'ميثاق الشباب الأفريقي'. في حين لم تصدق سوى خمس دول أعضاء، بما في ذلك غانا وغينيا وناميبيا وموريشيوس والسنغال، على 'اتفاقية الاتحاد الأفريقي بشأن الأمن السيبراني وحماية البيانات الشخصية' (2014)، والمعروفة باسم "اتفاقية مالابو".[16] وعلى الرغم من أن الأعضاء قد صدّقوا على هذه المعاهدات، يبدو كما لو أن البلدان لا تستجيب دائمًا وفقًا للمتطلبات التي تحددها هذه المعاهدات الدولية.

لدى جميع الدول الأعضاء العديد من الصكوك التشريعية الوطنية المعمول بها والتي تتناول ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم، وكذلك قوانين متعلقة بزواج الأطفال وعمالة الأطفال والاتجار بالبشر. إلا أن هذه القوانين الوطنية تحتاج إلى استكمال سن القوانين المحددة المتعلقة باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت. وعلى الرغم من أن التشريعات المحددة

[16] قائمة الدول التي وقعت أو صدقت / انضمت إلى اتفاقية الاتحاد الأفريقي بشأن الأمن السيبراني وحماية البيانات الشخصية. الاتحاد الأفريقي. متاحة عبر الرابط التالي:
https://au.int/sites/default/files/treaties/29560-sl-AFRICAN%20UNION%20CONVENTION%20ON%20CYBER%20SECURITY%20AND%20PERSONAL%20DATA%20PROTECTION.pdf

التي تتناول استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت محدودة، إلا أن التشريعات الوطنية تتضمن أحكامًا قانونية تتعلق باستغلال الأطفال في المواد الإباحية في معظم الحالات. تعكف بعض البلدان على مراجعة تشريعاتها القائمة وصياغة الصكوك التشريعية التي تتناول استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت.

وفيما يتعلق بإطار السياسة والحوكمة لقدرة نموذج الاستجابة الوطنية إجمالا، لم تحقق سوى 5 دول أعضاء هذا المطلب بينما حققته 50 دولة جزئيا.

2. القدرة المتعلقة بالعدالة الجنائية

i) إنفاذ القانون المكرس

لدى بعض الدول الأعضاء وحدات مكرسة للتحقيق في الجرائم ضد الأطفال. ومع ذلك، فإن عددًا قليلاً جدًا من البلدان لديها وحدات مكرسة تتعامل بشكل خاص مع استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت أو "الجرائم السيبرانية". وفي هذا السياق، تم تنظيم العديد من برامج بناء القدرات الموجهة لتدريب المسؤولين عن إنفاذ القانون. ومع ذلك، ليس من الواضح ما إذا كان التدريب يركز بشكل خاص على كيفية إجراء التحقيق في قضايا الاعتداء على الأطفال عبر الإنترنت وكيفية التعامل مع الضحايا دون تعريض مستقبلهم للخطر. وقد تبين أيضًا أن معظم وحدات التحقيق ليس لديها الموارد اللازمة (البشرية والمالية) المتاحة للتحقيق في القضايا ذات الصلة باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت أو إجراء التحقيقات المتعلقة بالطب الشرعي للحصول على الأدلة ذات الصلة اللازمة لدعم المقاضاة. ومن ناحية أخرى، يبدو أن هناك تعاون دولي قائم، حيث أن معظم الدول الأعضاء تعمل مع الإنتربول والهياكل الدولية الأخرى التي تتعامل مع إنفاذ القانون وحماية الأطفال عبر الإنترنت وخارجه.

ii) القضاة والمدعون العامون

تتفاوت قدرة القضاة والمدعين العامين على إجراء المتابعات التي تراعي الأطفال في حالات الاعتداء الجنسي على الأطفال. فبعض البلدان أنشأت محاكم خاصة للأطفال أو المتابعات القضائية الخاصة بالأطفال الضحايا. ومع ذلك، لم يتم العثور على معلومات كافية بشأن تدريب القضاة والمدعين العامين بخصوص موضوع استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت أو عدد الملاحقات القضائية الناجحة. وبالتالي، فإن هذه النتيجة تؤكد أهمية دمج الأمن السيبراني وحساسية الضحايا وملامح مرتكبي الجرائم في مناهج مدارس الحقوق.

iii) مسار تسيير الجناة

تجدر الإشارة إلى أن المعلومات المتاحة عن مسارات تسيير مرتكبي الجرائم الجنسية في البلدان الأفريقية محدودة للغاية أو تكاد تكون معدومة. وتمثل هذه المسألة نقطة تركيز مهمة، كما يبدو أنه لا يتم حاليًا عمل أي شيء تقريبًا للوقاية من معاودة الإجرام وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج لمرتكبي الجرائم الجنسية.

DRAFT

iv) الوصول إلى قواعد بيانات الصور

يبدو أن قواعد بيانات الصور غير موجودة بالشكل الكافي في الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي. كما يبدو أن دولة عضو واحدة فقط (كينيا) هي التي لديها حاليًا قاعدة بيانات وطنية للصور. ومع ذلك، يبدو أن بعض البلدان بصدد استخدام 'قاعدة بيانات الإنتربول الدولية الخاصة بالاستغلال الجنسي للأطفال' بهدف تحسين نجاعة وفعالية جهودها في التعرف على الضحايا والجناة.

وفي ظل هذه الإمكانية، تبين من خلال بحث أجري عبر الإنترنت أن دولتين من الدول الأعضاء قد حققتا هذا الإنجاز وأن 20 دولة حققته جزئيا وأن 33 دولة لم تحققه تماما.

3. القدرة المتعلقة بالضحايا

i) الدعم الشامل

تتيح بعض الدول الأعضاء الدعم للأطفال الضحايا أثناء التحقيقات والملاحقات والرعاية اللاحقة. ولكن ليست هناك معلومات متاحة بشأن الدعم المتخصص المقدم لضحايا استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت. ومن ثمة، هناك حاجة لاستحداث خدمات متكاملة وتقديمها أثناء التحقيقات والملاحقات والرعاية اللاحقة لحالات الاعتداء على الأطفال واستغلالهم عبر الإنترنت.

ii) القوى العاملة الموجهة لحماية الأطفال

لدى جميع الدول الأعضاء البالغ عددها 55 قوة عاملة راسخة موجهة لحماية الأطفال. كما يتم تقديم الخدمات للأطفال من قبل منظمات مختلفة بناءً على مجال خبرتها وولايتها. وفي معظم الحالات، يتم تقديم خدمات حماية الأطفال من قبل منظمات غير حكومية وليس من قبل الحكومة. كما تبين أن المنظمات الدولية، مثل 'اليونيسف' و'صندوق إنقاذ الطفولة'، تلعب دورًا مهمًا في توفير القوى العاملة الموجهة لحماية الأطفال ودعمها. لكن يبدو، في معظم الحالات، أن القوى العاملة الحالية الموجهة لحماية الأطفال غير مدربة على التعامل مع الحوادث التي تنطوي على استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت. وبالتالي، هناك حاجة لبناء قدراتهم ومعرفتهم حول كيفية تسيير قضايا الاعتداء عبر الإنترنت التي تشمل الأطفال والشباب من أجل تنسيق الجهود في تقديم خدمات الدعم للضحايا.

iii) ترتيبات التعويض وسبل الانتصاف والشكاوى

تم العثور على معلومات محدودة للغاية عن هياكل الشكاوى القائمة أو مدى توافر التعويض لفائدة الضحايا. ومن ثمة، هناك حاجة إلى توفير سبل انتصاف وتعويضات فعالة لفائدة ضحايا استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت وأولياء أمورهم / الأوصياء عليهم. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن تكون هناك إجراءات تضمن حصول الضحايا على أفضل فرصة ممكنة للوصول إلى الخدمات المتاحة، بما في ذلك توفير المعلومات المراعية لمصلحة الأطفال وتقديم المشورة بشأن الخدمات.

DRAFT

iv) خط الاتصال الموجه لمساعدة الأطفال

لدى معظم الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي خطوط اتصال مفتوحة يمكن للأطفال الوصول إليها بهدف الإبلاغ عن الحالات وتلقي الدعم وكذلك معالجة قضايا على غرار الاعتداء. وقد تبين أنه تم إحراز تقدم كبير وسط الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي فيما يتعلق بخطوط الاتصال الموجهة لمساعدة الأطفال. فوفقًا لـ 'الشبكة الدولية لخطوط الاتصال الموجهة لمساعدة الأطفال' (Child Helpline International)، تم إنشاء 34 خطًا موجها لمساعدة الأطفال في 31 دولة مختلفة من بينها 18 خطًا موجها لمساعدة الأطفال يستخدم الرقم "116". يتم تشغيل هذه الخطوط الموجهة لمساعدة الأطفال من قبل الحكومة أو المنظمات غير الحكومية أو بدعم من المنظمات الدولية. وتشمل القيود التي تم تحديدها في هذا السياق نقص الوعي بخطوط المساعدة ونقص الموارد (البشرية والمالية) وتنوع رمز الدخول.[17]

في ظل هذه الإمكانية، تبين من خلال البحث الذي أجري عبر الإنترنت أن دولتين لا غير من الدول الأعضاء حققت هذه المقتضيات وأن 26 دولة حققتها جزئيا وأن 27 دولة لم تحققها تماما.

4. القدرة المتعلقة بالمجتمع

i) الخط الساخن الموجه للإبلاغ

أنشأت بعض الدول الأعضاء خطوطًا ساخنة مفتوحة موجهة للإبلاغ، في حين ليس لدى العديد من البلدان خط ساخن مخصص لعامة الناس والمؤسسات للإبلاغ عن جرائم الاعتداء على الأطفال عبر الإنترنت. ومع ذلك، وفي بعض الحالات، يتم أخذ الترتيبات لإنشاء خط ساخن مخصص للتعامل مع حالات الاعتداء على الأطفال والشباب عبر الإنترنت.

ii) البرامج التعليمية

في معظم الدول الأعضاء، تستهدف البرامج التعليمية التي تركز على الأمن والأمان عبر الإنترنت الأطفال المتمدرسين وليس الأولياء أو المعلمين أو أفراد المجتمع. وبشكل عام، يبدو أن مبادرات التوعية والتثقيف المتعلقة باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت غير منظمة ومخصصة. كما أنه من المحتمل أن تكون هذه البرامج قد اقتصرت على مجالات معينة. ومن ثمة، ينبغي تنفيذ برنامج تعليمي وطني من أجل زيادة الوعي باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت – مع تمكين الأطفال والشباب والأولياء والأوصياء ومقدمي الرعاية والمهنيين من المعلومات ذات الصلة، ومن حقوقهم فيما يتعلق بالحماية، ومكان الحصول على المساعدة وكذلك مكان الإبلاغ عن الاستغلال والاعتداء.

iii) مشاركة الأطفال

تسمح بعض الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي للأطفال والشباب بالمشاركة في منتديات مختلفة لتقاسم وجهات نظرهم، بما في ذلك لجان الأطفال وبرلمان الأطفال. ومع ذلك، فقد تبين أن مشاركة الأطفال في حماية الأطفال غير منظمة ومخصصة

[17] اقتراح على مؤتمر رؤساء دول الاتحاد الأفريقي. (الشبكة الدولية لخطوط الاتصال الموجهة لمساعدة الأطفال، نوفمبر 2017، تم التحديث في مارس 2020).

وغالبًا ما تقتصر على أداء الأطفال في الأحداث. يعد ضمان دمج آراء الأطفال والشباب عند وضع السياسات والممارسات المتعلقة بالأمن والأمان عبر الإنترنت أمرًا ضروريًا.

iv) نظام دعم الجناة

تم العثور على معلومات محدودة حول وجود أي أنظمة طبية أو نفسية أو مساعدة ذاتية أو توعوية متخصصة موجهة للبالغين المدانين بجرائم جنسية ضد الأطفال. لذلك، هناك حاجة للاستفادة من أنظمة الدعم المتاحة ودمج الخدمات ذات الصلة الموجهة للجناة المرتكبين لجرائم استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت. ومنه، منع معاودة الإجرام.

في ظل هذه الإمكانية، تبين من خلال البحث الذي أجري عبر الإنترنت أن دولة واحدة فقط من أصل الدول الأعضاء قد حققت هذه المقتضيات كاملا وأن 19 دولة حققتها جزئيا وأن 35 دولة لم تحققها تماما.

5. القدرة المتعلقة بالمؤسسات

i) إجراءات الإشعار والإزالة

لا تمتلك معظم الدول الأعضاء أي إرشادات أو تشريعات تلزم صراحة مزودي خدمة الإنترنت بالإبلاغ عن مواد الاعتداء على الأطفال إلى سلطات إنفاذ القانون. علاوة على ذلك، يبدو أن هناك هياكل محدودة أو معدومة لإزالة وحجب مواد استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت. وبشكل عام، تبين أن الجهود المبذولة من المؤسسات ضمن الدول الأعضاء غير كافية وأن هناك حاجة إلى مزيد من التعاون لمعالجة ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت بشكل فعال في أفريقيا.

ii) الإبلاغ عن استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا

لا يبدو أن هناك أي قوانين أو سياسات أو ممارسات تقتضي من مزودي خدمة الإنترنت الاحتفاظ بالبيانات القائمة على المحتوى أو غير القائمة على المحتوى، ولا تقديم هذه المواد إلى سلطات إنفاذ القانون. وقد تبين أن قلة قليلة من البلدان لديها ما يقضي بإلزام الإبلاغ. يجب أن تكون المؤسسات مطالبة بوضع المسارات وتخصيص الموارد لتمكين تحديد استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت وإبلاغ السلطات في الوقت المناسب.

iii) إيجاد الحلول المبتكرة

هناك أمثلة محدودة على الابتكار من قبل المؤسسات لمعالجة القضايا الإقليمية المتعلقة باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت. وفي هذا السياق، يتم تشجيع المؤسسات على استحداث الأدوات والتقنيات المبتكرة ومشاركتها قصد تحديد مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال وإزالتها من على منصاتهم باعتبار أن هذا الأمر ضروري للحد من الوصول إلى مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال عبر الإنترنت.

DRAFT

iv) المسؤولية الاجتماعية للشركات

في بعض الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي، قام قطاع الشركات بمحاولات لخلق الوعي وتثقيف عامة الناس بشأن مخاطر الإنترنت وآليات الأمن والأمان المتاحة على حد سواء. ومع ذلك، ينبغي تعزيز هذا الجانب لأنه من الضروري أن يكون قطاع الشركات جزءًا من نهج متعدد القطاعات يتعامل مع استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت. ومن ثمة، ينبغي تشجيع الشركات على دمج الاعتبارات المتعلقة بأمن الطفل وأمانه في سياسات وإجراءات ومسارات مناسبة خاصة بالشركة واتخاذ التدابير المناسبة لتحديد مخاطر ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت والوقاية منها وتخفيف وطأتها.

وفي ظل هذه القدرة، لم يجد البحث الذي أجري عبر الإنترنت أي دولة عضو تتمتع بحالة إنجاز كامل في هذا الجانب. غير أن هناك 11 دولة حققت هذا الإنجار جزئيًا و44 دولة بدون أي إنجاز يذكر.

6. القدرة المتعلقة بوسائل الإعلام والاتصال

i) التقارير الإعلامية الأخلاقية والمستنيرة

على الرغم من أن وسائل الإعلام يمكن أن تضطلع بدور مهم في زيادة الوعي والتثقيف بشأن استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت، غير أن ما يبدو عليه أن هذا الأمر لا يحدث في معظم الدول الأعضاء. يوجد لدى بعض البلدان مدونات لقواعد السلوك. ومع ذلك، فإن هذا الأمر لا يضمن دائمًا التقارير الإعلامية الأخلاقية، لاسيما بشأن قضايا على غرار الجرائم ضد الأطفال. علاوة على ذلك، من الضروري أن يتلقى الممارسون الإعلاميون تدريبًا على ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت. كما ينبغي أن تكون التغطية الإعلامية بشأن ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت أخلاقية ومستنيرة ومتوازنة، وأن يتم الإبلاغ عنها بطريقة حساسة تحترم كرامة الضحية وحقوقها في جميع الأوقات.

ii) المصطلحات العالمية

لم يتم العثور على معلومات حول استخدام المصطلحات العالمية المتعلقة باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت بين الدول الأعضاء المدرجة في البحث. كما لا توجد تعريفات موحدة للمصطلحات المستخدمة من قبل جميع أصحاب المصلحة. ومن ثمة، هناك حاجة لاعتماد مصطلحات وتعريفات مقبولة عالميًا قصد توجيه المناقشات وتنفيذ حماية الأطفال عبر الإنترنت لأن المصطلحات المتفق عليها عالميًا ستسمح توصيل المعلومات والأفكار بسرعة وبشكل واضح بين جميع أصحاب المصلحة.

لم تجد نتائج البحث الذي أجري على الإنترنت أي مستوى إنجاز بشأن هذه القدرة، حيث سجلت 5 دول أعضاء إنجازًا جزئيًا في حين لم تسجل 55 دولة أي إنجاز يذكر.

00.4 آفاق السياسات المتعلقة باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت

يمثل استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت ظاهرة جديدة بالنسبة للدول الأعضاء، لذلك لم تضع الكثير منها سياسات وبروتوكولات خاصة باستخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال المراعية للأطفال. وتعد كينيا أحد الأعضاء الذين لديهم سياسة وطنية متعلقة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال[18] تم وضعها في عام 2019. إن هذه الظاهرة عامة وواسعة تغطي جميع القطاعات وتتطلب سياسة محددة مصممة خصيصا على استخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال الذي يراعي الأطفال. أجرت وزارة الاتصال الغانية، بالتعاون مع اليونيسف، بحثًا قطريًا حول *المخاطر والفرص المتعلقة بممارسات الأطفال عبر الإنترنت* تم نشره في 2017[19] والذي أبلغت بالإجراءات اللازمة في إطار مركزها الوطني للأمن السيبراني[20] والمتعلقة بوجه التحديد بالإجراءات ذات الصلة بالأطفال. وباستخدام نموذج الاستجابة الوطنية، فإن كينيا وغانا وجنوب أفريقيا تعد البلدين الوحيدين اللذين لديهما سياسات تتعلق بمعالجة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت.

ومن المفيد معرفة أن الدول الأعضاء قد بدأت في اتخاذ إجراءات بشأن استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت. ومع ذلك، إذا لم تكن هذه السياسات محددة في معالجة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت وتفتقر إلى نهج قاري لمشكلة عابرة للحدود، فقد تذهب الإجراءات عبثًا حيث سيتم استثمار الثغرات من قبل الجناة بينما تقتل أيضًا معنويات أصحاب المصلحة لمعالجة جريمة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت.

00.5 استراتيجية قارية بشأن استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت

الرؤية:

أفريقيا حيث يتمتع جميع الأطفال بحقوقهم ورفاهيتهم، في كل مكان وكل يوم، وحيث يقدم الأطفال السعداء والصحيون مساهمات إيجابية لأفريقيا سلمية ومزدهرة.

المهمة:

ترقية حقوق الطفل ورفاهيته وحمايتها من خلال توفير مساحة آمنة ومأمونة عبر الإنترنت للتعلم والتطوير من خلال التنوير والتأثير بشأن القوانين والسياسات والممارسات الصديقة للطفل، وتمكين الأطفال وأولياء أمورهم من فهم حقوقهم وممارستها، ومساءلة الحكومات بشكل دائم.

---

[18] السياسة الوطنية المتعلقة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال:
https://www.ict.go.ke/wp-content/uploads/2019/12/NATIONAL-POLICY-ICT-2019.pdf

[19] https://www.unicef.org/ghana/reports/risks-opportunities-and-

[20] https://cybersecurity.gov.gh/

الهدف:

يتمثل الهدف العام للاستراتيجية وخطة العمل القارية في ضمان رفاهية الأطفال وسلامتهم من جميع أشكال الاستغلال والاعتداء، بما في ذلك استغلالهم والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت في أفريقيا.

المرام:

تسعى الاستراتيجية وخطة العمل القارية بشأن استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت إلى:

1) توليد **الأدلة** لتوجيه المرافعة والاستجابة البرامجية بشأن استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت.

2) زيادة **الوعي القاري والدعم السياسي والاستثمارات** في مجال استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت.

3) تعزيز **الأطر المؤسسية** وآليات الرصد والمساءلة بشأن استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت على المستويات القارية والإقليمية والقطرية.

4) تقديم إرشادات قارية عملية ومساعدة فنية لتحفيز **الإجراءات المتعلقة بالسياسات والبرامج والمرافعة**، بما في ذلك تعزيز القدرات المؤسسية والبنية التحتية للاستجابة لظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت على المستويات القارية والإقليمية والقطرية.

5) خلق **شبكات** قارية وإقليمية ووطنية أقوى و**شراكات متعددة القطاعات** بين قطاع التعليم (دمج موضوع استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت في المناهج الدراسية) وصناعة تكنولوجيا الإعلام والاتصال.

0.6 الحصائل المتوقعة

- **السياسة والأدلة والحوكمة:** خلق بيئة إبلاغ داعمة ترتكز على البحث المحسن والإبلاغ والرصد والتقييم لبرامج استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت؛

  تنفيذ الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي جهودًا معززة ومنسقة عبر القطاعات في معالجة ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت مدعومة بما يلي:
  - التزام سياسي رفيع المستوى بشأن استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت،
  - أطر قانونية وسياساتية وبرامجية شاملة وفعالة موجهة لحماية الأطفال ودعم الضحايا والتحقيق مع الجناة ومقاضاتهم.
- **وسائل الإعلام والاتصال والمرافعة:** إشراك وسائل الإعلام في زيادة الوعي لدى عامة الناس والمهنيين وصناع السياسات.

DRAFT

- **العدالة الجنائية:** تعزيز قدرات نظام العدالة، لاسيما موظفي إنفاذ القانون والقضاء، بالمعرفة والمهارات والأدوات اللازمة لإجراء تحقيقات والوصول إلى إدانات وتسيير الجناة بطريقة فعالة وناجحة.
- **الضحية والدعم المجتمعي:** تزويد الأطفال والشباب ضحايا استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت بخدمات متكاملة وشاملة قصد مساعدتهم في التعافي من الأثر الفوري والطويل المدى للاعتداء عليهم والتغلب عليه؛ إبلاغ الأطفال والشباب ومقدمي الرعاية وأصحاب المصلحة الآخرين وتمكينهم بشأن كيفية حماية الأطفال من استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت.
- **المؤسسات والشبكات:** مشاركة المؤسسات في إيجاد حلول وتنفيذها للوقاية من ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت ومعالجتها. إنضمام الدول الأعضاء إلى المنظمات الدولية التي تنشط في مجال استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت.

00.7 مبادئ إرشادية

تسترشد الاستراتيجية وخطة العمل القارية بشأن الوقاية من استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت ومعالجته بالمبادئ الأساسية التالية:

- **نهج متعلق بحقوق الطفل:** تُعتبر اتفاقية حقوق الطفل والميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته الوثيقتين التأسيسيتين لبرامج استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت. ومن ثمة، فإن جميع الجهود المبذولة في سبيل الوقاية من استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت والاستجابة لها تكون في مصلحة الطفل.
- **نهج الذي يراعي النوع الاجتماعي:** سوف تضمن التدابير المتعلقة بالوقاية من ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت والاستجابة لها، وكذا تحقيق حقوق الأطفال في الحماية من جميع أشكال العنف دون تمييز، المساواة بين الجنسين.
- **نهج متعدد القطاعات ومتعدد التخصصات:** بالنظر إلى الطبيعة المتعددة الأبعاد والمتعددة الأوجه لظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت، سوف يتم اتباع نهج شراكة متعدد القطاعات ومتعدد التخصصات للوقاية والحماية والمقاضاة.
- **نهج تشاركي:** سوف توجه الجهود نحو تمكين الأطفال والمجتمعات من المشاركة والتعبير بحرية عن آرائهم في تصميم وتنفيذ البرامج المتعلقة باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت. ومن ثمة، ينبغي أن تكون هناك إجراءات وأنظمة وآليات اتصال آمنة وذات صلة بتقديم الشكاوى.
- بناء **شراكات داخلية** مع الوزارات ذات الصلة ومنظمات المجتمع المدني داخل البلدان.
- الريادة القطرية والملكية والتعاون العابر للحدود.
- التنسيق والتدخلات المتوافقة والتعاون العابر للحدود.

DRAFT

- بناء شراكة خارجية فعالة (التنسيق والتعاون بين المجتمعات والحكومات وشركاء التنمية).
- الاستراتيجيات المجتمعية

0.8 النهج الاستراتيجية

- ستستند خطة العمل إلى نموذج الاستجابة الوطنية كمعيار للإنجازات، حيث يمثل نموذج الاستجابة الوطنية إطار عمل لتمكين البلدان من إنشاء واستحداث استجابات وطنية منسقة بشأن استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت. يسرد النموذج القدرات التي يحتاجها البلد من أجل تحقيق استجابة وطنية شاملة في سياق الاحتياجات الأوسع لمعالجة جميع أشكال الاعتداء على الأطفال واستغلالهم جنسيا. ويتمثل الهدف من نموذج الاستجابة الوطنية في مساعدة أي بلد من البلدان على ما يلي:
- تقييم الاستجابة الحالية لاستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت وتحديد الثغرات؛
- إعطاء الأولوية للجهود الوطنية المتعلقة بسد الثغرات؛
- تعزيز التعاون الدولي.

يحتوي النموذج على قدرات مقسمة إلى ست فئات، كل فئة منها مرتبطة بحصيلة معينة تدعم البلد وتحدد حصيلة مرغوب فيها يكون لها فوائد كبيرة لحماية الأطفال.

تلقت الدول الأعضاء بعض التدريب على نموذج الاستجابة الوطنية، ولكن هناك حاجة إلى مزيد من بناء القدرات لتحقيق أفضل النتائج المنشودة. كما أن المهارات الفنية تحتاج إلى مزيد من تعزيز القدرات جزئيا بالنظر إلى كون استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت ظاهرة جديدة، مع التدريب الشامل لجميع الضباط والقطاعات التي تتعامل مع الأطفال. سوف تستند خطة العمل إلى نموذج الاستجابة الوطنية، وهو إطار سيمكن الدول الأعضاء من إنشاء واستحداث استجابات وطنية منسقة بشأن استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت. يسرد النموذج القدرات اللازمة لتحقيق استجابة وطنية شاملة بهدف مساعدة الدول الأعضاء على:

i) تقييم استجابتها الحالية لاستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت وتحديد الثغرات،

ii) إعطاء الأولوية للجهود الوطنية المتعلقة بسد الثغرات،

iii) تعزيز التعاون الدولي.

يحتوي النموذج على ست قدرات على النحو التالي:

1) السياسة والحوكمة: تسعى هذه القدرة إلى أعلى مستوى من الالتزام الوطني بشأن الوقاية من ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت والاستجابة لها؛

2) العدالة الجنائية: تسعى إلى تحقيقات وإدانات وتسيير للجناة بشكل فعال وناجح؛

DRAFT

3) الضحية: تسعى هذه القدرة إلى وجود ضمانات مناسبة للأطفال والشباب؛

4) المجتمعية: تتناول جهود المجتمعية في مجال الوقاية من استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا؛

5) المؤسسات: تهدف هذه القدرة إلى إشراك المؤسسات في إيجاد حلول لمعالجة ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت والوقاية منها؛

6) وسائل الإعلام والاتصال: تهدف هذه القدرة إلى ضمان رفع مستوى الوعي بين عامة الناس والمهنيين وصناع السياسات.

يتم تنسيق الركائز لتحقيق أقصى قدر من الحصيلة الوطنية والمساعدة في تحقيق مزايا مرغوبة ومهمة لصالح حماية الطفل.

0.9 الحصائل المتوقعة

1. تعزيز قدرة المؤسسات الإقليمية والوطنية على تنفيذ السياسات والقوانين والبرامج المتعلقة بمعالجة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت ودعمها.
2. الإرادة السياسية والالتزام في التعامل مع ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت من خلال:
   - مخصصات الميزانية الكافية؛
   - الأطر البرنامجية الفعالة التي تحمي الأطفال وتوفر الدعم للضحايا؛
   - البيانات الوطنية لتوجيه تدخلات فعالة ومستمرة بشأن استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت؛
   - التنسيق العابر للحدود في معالجة ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت.
3. مزودو الإنترنت النشطون والمشاركون في التعامل مع ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت من خلال استحداث الأدوات / الحلول التي يمكنها حظر مواد استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا وإزالتها.
4. إنشاء محور قاري مركزي وتسييري للمعارف المشتركة بشأن القوانين والسياسات والممارسات الحسنة والبحوث حول ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت.
5. شبكات فعالة وعاملة مع المنظمات الدولية.

DRAFT

00.10 إطار النتائج

السياسة والأدلة والحوكمة

الحصيلة 1.10.

أ) بيئة إبلاغ داعمة معززة بعملية بحث وإبلاغ ورصد وتقييم محسّنة بشأن برامج استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت؛

ب) تنفذ الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي جهودًا معززة ومنسقة عبر القطاعات في معالجة ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت مدعومة بما يلي:

- **التزام سياسي رفيع المستوى بشأن استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت**
- **أطر قانونية وسياساتية وبرامجية شاملة وفعالة بشأن حماية الأطفال ودعم الضحايا والتحقيق مع الجناة ومقاضاتهم**

المؤشرات:

الرقم	المؤشر	المرجع	الغاية	وسيلة التحقق
.1.1.10	عدد الدول الأعضاء التي أجرت أبحاثًا حول استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت، بما في ذلك المسوحات الوبائية أو المراقبة بهدف مواجهة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت	3	30	التقارير
.2.1.10	إنشاء مركز خاص بالموارد على الإنترنت في مفوضية الاتحاد الأفريقي بهدف تخزين البيانات.	0	1	إنشاء منصة مع رابط على موقع الاتحاد الأفريقي.
.3.1.10	عدد الدول الأعضاء التي لديها لجان فعالة خاصة بأصحاب المصلحة بشأن استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت / خطط العمل / الاستراتيجيات.	5	30	التقارير
.4.1.10	عدد الدول الأعضاء التي صدقت على اتفاقية الاتحاد الأفريقي بشأن الأمن السيبراني وحماية البيانات الشخصية	9	30	التقارير

الأنشطة المقترحة	المسؤول	الجدول الزمني				
		السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
1.1.10. وضع أجندة بحثية إقليمية بشأن استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت بما في ذلك توثيق الممارسات الحسنة.	**مفوضية الاتحاد الأفريقي**	x	x	x	x	x
2.1.10. إنشاء مركز خاص بالموارد على الإنترنت يعمل كمستودع للدول الأعضاء للبيانات المتعلقة باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت، ومنصة لتبادل المعارف والتعلم بين البلدان.	**مفوضية الاتحاد الأفريقي**	x	x	x	x	x
3.1.10. سن قانون نموذجي متعلق باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت وإبلاغ الدول الأعضاء بنموذج الاستجابة والتكيف والتنسيق بشأن ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت.	**مفوضية الاتحاد الأفريقي**	x	x	x	x	x
4.1.10. تقديم التوجيه والمساعدة الفنية إلى الدول الأعضاء من أجل: (i) وضع وتنفيذ تشريعات واستراتيجيات وطنية شاملة وفعالة بشأن استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت قصد التصدي للعنف المتصل بتكنولوجيا الإعلام والاتصال والاستغلال والاعتداء بالتعاون مع الشركاء، بما في ذلك الأحكام القانونية المتعلقة بالانتصاف والتعويضات لفائدة ضحايا استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت والأوصياء عليهم / مقدمي الرعاية لهم. (ii) إنشاء هيئة وطنية متعددة أصحاب المصلحة ومتعددة القطاعات بشأن استغلال الأطفال	**مفوضية الاتحاد الأفريقي** **الدول الأعضاء**	x x	x x	x x	x	x

DRAFT

والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت تكون مسؤولة عن تنسيق العمل المتعلق باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت بين الحكومة والمؤسسات والمجتمع المدني.						
5.1.10. المرافعة أمام الدول الأعضاء من أجل التصديق على اتفاقية الاتحاد الأفريقي بشأن الأمن السيبراني وحماية البيانات الشخصية.	**مفوضية الاتحاد الأفريقي**	x	x	x	x	

الإعلام والاتصال والمرافعة

الحصيلة 2.10. إشراك وسائل الإعلام في زيادة الوعي لدى عامة الناس والمهنيين وصناع السياسات.

المؤشرات:

الرقم	المؤشر	المرجع	الغاية	وسيلة التحقق
1.2.10.	**عدد الدول الأعضاء التي رسمت خطة اتصال بشأن استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت على أساس المعلومات التي تم تجميعها على المستويات الوطنية والإقليمية والقارية.**	3	30	**التقارير**

الأنشطة المقترحة	**المسؤول**	**الجدول الزمني**				
		السنة الأولى	**السنة الثانية**	**السنة الثالثة**	**السنة الرابعة**	**السنة الخامسة**
1.2.10. وضع وتنفيذ استراتيجية اتصال قارية وحملة مرافعة، بما في ذلك توعية دُور وسائل الإعلام الإقليمية بشأن التقارير الأخلاقية والمستنيرة والمتوازنة والمراعية للضحايا.	**مفوضية الاتحاد الأفريقي**	x	x			

DRAFT

2.2.10. تقديم التوجيه والدعم الفني للدول الأعضاء بهدف توعية دُور وسائل الإعلام الوطنية بشأن ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت وإعداد تقارير أخلاقية ومستنيرة ومتوازنة تراعي كرامة الضحايا مع إدراك الحقوق والاحترام.	**مفوضية الاتحاد الأفريقي**	x	x	x	x	x

العدالة الجنائية

الحصيلة 3.10. تعزيز قدرات نظام العدالة، لاسيما موظفي إنفاذ القانون والقضاء، بالمعرفة والمهارات والأدوات اللازمة لإجراء تحقيقات والوصول إلى إدانات وتسيير الجناة بطريقة فعالة وناجحة، .

المؤشرات:

الرقم	المؤشر	المرجع	الغاية	وسيلة التحقق
1.3.10.	عدد الدول الأعضاء التي أقامت روابط مع الوكالات الإقليمية والدولية بشأن مكافحة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت، مثل الإنتربول وقاعدة بيانات الإنتربول الدولية الخاصة بالاستغلال الجنسي للأطفال.	4	15	التقارير
2.3.10.	إنشاء منصة على مستوى الاتحاد الأفريقي لتبادل الممارسات الحسنة في مجال مكافحة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت	0	1	إنشاء منصة مع رابط على موقع الاتحاد الأفريقي.
3.3.10.	عدد الدول الأعضاء التي أنشأت وحدات قطاعية ذات صلة مزودة بمعدات لتنسيق التحقيقات على الصعيدين الوطني والدولي.	0	10	التقارير
4.3.10.	عدد الدول الأعضاء التي لديها وحدات متخصصة في إنفاذ القانون المتعلق باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت.	0	15	التقارير

.5.3.10	عدد الدول الأعضاء التي لديها هيئات إنفاذ القانون ومدعين عامين وقضاء خضعوا للتدريب بشأن استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت.	0	30	التقارير
.6.3.10	عدد الدول الأعضاء التي أنشأت سجلا خاص بالاعتداء الجنسي على الأطفال للتعرف على المجرمين.	0	15	التقارير
.7.3.10	عدد الدول الأعضاء التي أنشأت خطوطًا ساخنة وخطوط مساعدة.	5	30	التقارير

الأنشطة المقترحة	المسؤول	الجدول الزمني				
		السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
1.3.10. دعم الدول الأعضاء لبناء شراكة مع وكالات إنفاذ القانون المتفق عليها بشكل متبادل من جميع أنحاء العالم والتي لديها خبرة في إنشاء واستحداث وحدات مخصصة لإنفاذ القانون المتعلق باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت.	**مفوضية الاتحاد الأفريقي**	x	x	x		
2.3.10. دعم تبادل الخبرات والممارسات الحسنة بين الدول الأعضاء بشأن استجابة إنفاذ القانون لاستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت.	**مفوضية الاتحاد الأفريقي**	x	x	x	x	x
3.3.10. تقديم التوجيه والدعم للدول الأعضاء قصد إنشاء وتوفير المعدات واللوجستيات ذات الصلة لفائدة وحدات إنفاذ القانون مع صلاحيات صريحة لقيادة ودعم وتنسيق التحقيقات المتعلقة باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت.	**مفوضية الاتحاد الأفريقي**		x	x	x	
4.3.10. تنظيم تدريبات متخصصة منتظمة في مجال استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت لفائدة الضباط داخل وحدات إنفاذ القانون المتخصصة والقضاة والمدعين العامين بهدف تعزيز المعرفة والمهارات ذات الصلة باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر	**مفوضية الاتحاد الأفريقي والشركاء**			x	x	x

DRAFT

الإنترنت.						
5.3.10. تقديم التوجيه والدعم الفني للدول الأعضاء قصد إنشاء قاعدة بيانات صور وطنية خاصة بالاعتداء الجنسي على الأطفال بغية تعزيز نجاعة جهود إنفاذ القانون في التعرف على الضحايا والجناة.	**مفوضية الاتحاد الأفريقي**	x	x	x	x	x
6.3.10. المرافعة أمام الدول الأعضاء من أجل الربط بقاعدة بيانات الإنتربول الدولية للاستغلال الجنسي للأطفال.	**مفوضية الاتحاد الأفريقي**	x	x	x	x	x

الضحية والدعم المجتمعي

الحصيلة 4.10. تزويد ضحايا استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت بخدمات متكاملة وشاملة قصد مساعدتهم في التعافي من الأثر الفوري والطويل المدى للاعتداء عليهم والتغلب عليه وإعلام أصحاب المصلحة وتمكينهم من آليات الحماية.

المؤشرات:

الرقم	المؤشر	المرجع	الغاية	وسيلة التحقق
.1.4.10	عدد الدول الأعضاء التي وضعت ونفذت إجراءات التشغيل الموحدة أو البروتوكولات للتعامل مع استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت.	3	30	التقارير
.2.4.10	عدد الأخصائيين الاجتماعيين المدربين لتسهيل التحقيقات وتقديم الدعم للضحايا في الوقت نفسه.	0	30	التقارير وبناء قدرات مفوضية الاتحاد الأفريقي
.3.4.10	عدد الدول الأعضاء التي قامت بتوعية القطاعات ذات الصلة، مثل التعليم والصحة، بشأن العلامات المنذرة المتعلقة باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت في الضحايا.	4	30	التقارير
.4.4.10	عدد الدول الأعضاء التي وسعت نطاق الوعي والتعليم الوطني بشأن استغلال الأطفال	5	30	التقارير

DRAFT

	والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت لتمكين الأطفال والشباب والأولياء والأوصياء ومقدمي الرعاية.			
5.4.10.	عدد الدول الأعضاء التي توثق طبيعة مشاركة الأطفال في عملية الإبلاغ.	0	30	تقرير
6.4.10	عدد الدول الأعضاء التي لديها برامج إعادة تأهيل وأنظمة رصد خاصة بمرتكبي الجرائم الجنسية ضد الأطفال والذين تمت إدانتهم.	0	15	التقارير

الأنشطة المقترحة	المسؤول	الجدول الزمني				
		السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
1.4.10. عدد الدول الأعضاء التي وضعت ونفذت إجراءات التشغيل الموحدة أو البروتوكولات المتعلقة بالتعامل مع استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت. توثيق نماذج أحسن الممارسات ووضع إجراءات التشغيل الموحدة لإعلام الضحايا وتسهيل العمل معهم أثناء التحقيق والإجراءات القضائية.	**مفوضية الاتحاد الأفريقي**	x	x	x	x	x
2.4.10. المرافعة من أجل دمج الأخصائيين الاجتماعيين في وحدة إنفاذ القانون المتخصصة للعمل جنبًا إلى جنب مع الضباط العاملين في التحقيقات المتعلقة باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت	**مفوضية الاتحاد الأفريقي**	x	x	x	x	
3.4.10. تنظيم تدريبات متخصصة لفائدة الأخصائيين الاجتماعيين قصد تقديم الدعم المناسب وفي الوقت المناسب للحد من الضرر، وتقديم الدعم من خلال أي تحقيق لإنفاذ القانون والإجراءات القانونية، والمساعدة في التعافي	**مفوضية الاتحاد الأفريقي والشركاء**	x	x	x		
4.4.10. تقديم التوجيه والدعم الفني للدول الأعضاء لإنشاء و / أو تعزيز آلية الإبلاغ والشكاوى المراعية للطفل والجنس لفائدة الأطفال قصد تقديم الشكاوى بشأن استغلال الأطفال والاعتداء	**مفوضية الاتحاد الأفريقي**		x	x	x	x

DRAFT

عليهم جنسيا عبر الإنترنت.						
5.4.10. تقديم التوجيه والمساعدة الفنية للدول الأعضاء لوضع برنامج تعليمي وطني يهدف إلى تمكين الأطفال والشباب والأولياء والأوصياء ومقدمي الرعاية والممارسين بمعلومات حول استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت.	**مفوضية الاتحاد الأفريقي**	x	x	x		
6.4.10. ترقية وتمكين مشاركة الأطفال والشباب في وضع السياسات والممارسات والمبادئ التوجيهية الحالية المتعلقة باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت.	**مفوضية الاتحاد الأفريقي**		x	x	x	x
7.4.10. تقديم التوجيه والمساعدة الفنية للدول الأعضاء قصد إنشاء نظم دعم لفائدة المدانين بجرائم جنسية ضد الأطفال في إطار إعادة تأهيلهم للوقاية من معاودة الإجرام			x	x	x	

المؤسسات والشبكات

الحصيلة 5.10. مشاركة القطاعات المتعددة بما ذلك المؤسسات في إيجاد حلول وتنفيذها للوقاية ظاهرة من استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت ومعالجتها. إنضمام الدول الأعضاء إلى المنظمات الدولية التي تنشط في مجال استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت.

المؤشرات:

الرقم	المؤشر	المرجع	الغاية	وسيلة التحقق
1.5.10 .	عدد الدول الأعضاء التي أشركت مؤسسات الإنترنت لديها في مكافحة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت وفقًا لإرشادات نموذج الاستجابة الوطنية.	0	15	التقارير
2.5.10.	عدد الدول الأعضاء التي أبرمت اتفاقية مع مؤسسات الإنترنت وفرضت التزامًا قانونيًا بالإبلاغ عن مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال وإزالتها وحظرها.	0	15	التقارير
3.5.10	عدد مؤسسات الإنترنت في القارة المشاركة / المنخرطة في حلول مبتكرة للوقاية من ظاهرة	0	5	التقارير

	استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت والإبلاغ عنها.			
.4.5.10	عدد الدول الأعضاء التي أشركت قطاع التعليم والقطاعات ذات الصلة لتعميم مفهوم استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت في أطر عملها.	0	30	التقارير

الأنشطة المقترحة	المسؤول	الجدول الزمني				
		السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
1.5.10 إشراك، على المستوى الإقليمي، مؤسسات الإنترنت ذات التغطية الإقليمية في مسؤوليتها المتعلقة بإيجاد حلول بشأن استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت إشراك قطاعات التعليم، وغيرها من القطاعات التي تتعامل مع الأطفال، لتعميم مفهوم استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت في أطر عملها.	**مفوضية الاتحاد الأفريقي**	x	x	x		
2.5.10. المرافعة أمام الدول الأعضاء من أجل تضمين المسؤولية القانونية المتعلقة بالإبلاغ الإلزامي عن مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال وإزالتها أو حظرها	**مفوضية الاتحاد الأفريقي**		x	x	x	X
3.5.10 إشراك مؤسسات الإنترنت في إيجاد حلول تكنولوجية مبتكرة تعزز النهج الحالية المتعلقة بالوقاية من ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت ومعالجتها أو تمكين استحداث نهج جديدة.	**مفوضية الاتحاد الأفريقي**		x	x	x	x
4.5.10. إشراك قطاعات التعليم وغيرها من القطاعات التي تتعامل مع الأطفال لتعميم مفهوم استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت في أطر عملها.		x	x	x	x	

DRAFT

الحصائل
الحصيلة 1: استكمال تعزيز قدرة المؤسسات الإقليمية والوطنية على تنفيذ السياسات والقوانين والبرامج الخاصة بمعالجة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت والتي تدعمها. **المؤشرات:** 1.1 عدد البلدان التي وضعت / راجعت التشريعات والسياسات الحالية قصد سن أحكام متعلقة باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت. 2.1 عدد البلدان التي تظهر مدى تعميم مفهوم استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت في القوانين والسياسات كما ينعكس في أطر العمل ومسارات التنمية الوطنية. 3.1 عدد البلدان التي لديها أطر مؤسسية فعالة
الحصيلة 2: الإرادة السياسية في معالجة ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت. **المؤشرات:** 1.2 نسبة الموارد الوطنية المخصصة لتنفيذ خطط عمل متعددة القطاعات تهدف إلى معالجة ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت 2.2 عدد البلدان التي قامت بتعميم مفهوم استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت في القطاعات الرئيسية 3.2 عدد البلدان التي لديها أكثر من 50٪ من جميع أشكال التغطية الإعلامية حول الوعي باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت. 4.2 عدد الدول التي تبنت سياسات وقوانين وبرامج عابرة للحدود 2.5 عدد الشراكات الدولية العابرة للحدود 6.2 عدد البلدان التي صدقت على اتفاقية الاتحاد الأفريقي بشأن الأمن السيبراني وحماية البيانات الشخصية (2014)، والمعروفة باسم "اتفاقية مالابو"
الحصيلة 3: مزودو الإنترنت النشطون والمشاركون في معالجة ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت **المؤشرات** 1.3 عدد مزودي الإنترنت الذين تتوفر لديهم حلولا مبتكرة للتعامل مع ظاهرة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت 2.3 عدد مقدمي الخدمات (الوطنيين والإقليميين) الملتزمين بالإبلاغ عن مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال وإزالتها وحظرها.
الحصيلة 4: إنشاء محور قاري مركزي وتسييري للمعرفة المشتركة بشأن القوانين والسياسات والممارسات الحسنة والبحوث الخاصة باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت **المؤشرات:**

DRAFT

1.4 استكمال إنشاء محور قاري عملي لتسيير المعارف
2.4 الوثائق الوطنية المتعلقة باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت (البحث، الممارسات الحسنة، السياسات، التشريعات)

DRAFT

00.11 التنسيق والتنفيذ

تربط الاتحاد الأفريقي باليونيسف – مكتب أديس – شراكة في جميع التدخلات التي تتضمن التعامل مع الأطفال. وستستمر هذه الشراكة في تنفيذ خطة العمل هذه، حيث ستدعم المكاتب الإقليمية والوطنية تنفيذها. سوف تشمل خطة العمل أيضًا شركاء دوليين آخرين داخل القارة، مثل 'الشبكة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية' و'الشبكة الدولية لخطوط الاتصال الموجهة لمساعدة الأطفال'، وغيرها من المنظمات الدولية خارج أفريقيا التي تلعب دورًا أساسيًا في مكافحة استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت مثل 'الإنتربول' و'مؤسسة رصد الإنترنت'.

00.12 الرصد والتقييم

سوف يكون لخطة العمل آلية مساءلة لرصد وتقييم التقدم والأثر على النحو التالي:

الرصد والإبلاغ

سوف يتم إجراء الرصد والإبلاغ باستخدام إطار التنفيذ والمؤشرات قصد توليد ما يلي:

- تقارير الاتحاد الأفريقي السنوية المتعلقة بالتنفيذ،
- تقارير التنفيذ نصف السنوية المقدمة إلى اللجان الفنية المتخصصة،
- تقر خطة العمل بالجهد المبذول من قبل أجهزة الاتحاد الأفريقي (اللجنة الأفريقية للخبراء المعنيين بحقوق الطفل ورفاهيته، اللجان الفرعية الدائمة لبرلمان عموم أفريقيا) التي قامت بالفعل بدمج مفهوم استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت في نتائجها المنشودة. وستكون استعراضاتهم وتوصياتهم وتقاريرهم جزءًا من عملية الرصد؛
- لخطة العمل إنجازات يمكن التحقق منها كمياً ونوعيا من خلال التقارير كآليات للرصد،
- تقارير الأقسام إلى المفوض.

سوف يتم إجراء تقييم نهائي للاستراتيجية وخطة العمل بهدف تقييم الملاءمة والفعالية والنجاعة والاستدامة ولتقديم تقييم للنتائج المحققة وأسباب مستويات الإنجاز أو عدم الإنجاز. وسوف يقدّر التقييم الحصائل المستهدفة وغير المستهدفة على حد سواء ويوثق نتائج الأداء، فضلاً عن تقديم تحليل للتحديات الرئيسية والدروس المستخلصة.

DRAFT